

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

30372 - قضى أن السرقة إذا وجدت عند رجل غير متهم فإن شاء سيدها أخذها بالثمن وإن

شاء أتبع سارقه .

(طب) عن أسيد بن حضير